(371) وفي الكافي، والعياشي: عن الباقر (عليه السلام) أولئك قوم مؤمنون يحدثون في إيمانهم من الذنوب التي يعيبها المؤمنون ويكرهونها فاولئك عسى ا أن يتوب عليهم. والعياشي: عنه (عليه السلام) في هذه الآية قال: ـ عسى ـ من ا واجب وإنما نزلت في شيعتنا المذنبين. وفي رواية أخرى: قوما اجترحوا ذنوبا مثل حمزة وجعفر الطيار، ثم تابوا، ثم قال: ومن قتل مؤمنا لم يوفق للتوبة إلا أن ا لا يقطع طمع العباد فيه، ورجاءهم منه، قال: هو أو غيره إن ـ عى ـ من ا واجب. (103) خذ من أموالهم صدقة. القمي: نزلت حين أطلق أبو لبابة وعرض ماله للتصدق. تطهرهم: الصدقة أو أنت. وتزكيهم بها: أي تنسبهم إلى الزكاء، والتزكية: مبالغة في التطهير وزيادة فيه، أو بمعنى الأنماء والبركة في المال. وصل عليهم: وترحم عليهم بالدعاء لهم بقبول صدقاتهم وغيره. إن صلاتك سكن لهم: تسكن إليها نفوسهم، وتطمئن بها قلوبهم، وا سميع: يسمع دعاءك لهم. عليم: يعلم ما يكون منهم. في المجمع: عن النبي (صلى ا عليه وآله وسلم) أنه كان إذا أتاه قوم بصدقتهم قال: (اللهم صل عليهم). والعياشي: عن الصادق (عليه السلام) أنه سئل عن هذه الآية أجارية هي في الأمام بعد رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم) قال: نعم. وفي الكافي: عنه (عليه السلام) لما نزلت آية الزكاة: (خذ من أموالهم صدقة) وانزلت في شهر رمضان فأمر رسول ا مناديه فنادى في الناس إن ا فرض عليكم الزكاة كما فرض عليكم الصلاة، ففرض ا عليهم من الذهب والفضة، وفرض عليهم الصدقة من الأبل والبقر والغنم، ومن الحنطة والشعير والتمر والزبيب، ونادى بهم في رمضان، وعفى لهم عما سوى ذلك، قال: ثم لم يتعرض لشيء من أموالهم حتى حال عليهم الحول من قابل فصاموا وأفطروا فأمر مناديه فنادى في المسلمين أيها المسلمون زكوا أموالكم